

التدابير الأساسية المتعلقة بتشجيع وتنظيم وحماية الاستثمار المباشر الأجنبي

زوبير بن الشريف دغمان
أستاذ مكلف بالدروس دائم
جامعة محمد الشريف مساعديه - الجزائر
تسجيل دكتوراه السنة الثالثة بكلية الاقتصاد
بجامعة الجزائر

مقدمة:

أن الاستثمار المباشر الأجنبي من حيث التدفقات الواردة يعني ببساطة:

- وسيلة لاستكمال الموارد، لأجل النهوض بمعدّلات الاستثمار، و الحل الأمثل لتغطية الفجوة الادخارية.
 - وسيلة تمويلية بديلة للأشكال الكلاسيكية للتمويل الخارجي التي لها تبعات سلبية، وذات أعباء ثقيلة.
 - القناة التي من خلالها يتسنى من الاستفادة من المعارف التكنولوجية، والخبرات الإدارية و التنظيمية و انتقال رؤوس الأموال، و النهوض بالقطاعات الإنتاجية منها و الخدمية... الخ.
 - يساهم عموما في تمويل و إنعاش النمو الاقتصادي.
- ولكي يتسنى للدول من اجتذابه حقيقة و من ثم الاستفادة من مختلف الفوائد التي تنجم من وراء ذلك، يجب أن تعمل على تفعيل التدابير الأساسية المتعلقة بتشجيع، و تنظيم و حماية الاستثمار المباشر الأجنبي

فإن التدابير الأساسية لإزاء الاستثمار المباشر الأجنبي، تعني بكل بساطة مجموعة من القوانين و السياسات و الهيئات و الخصائص الهيكلية و الاقتصادية و الاجتماعية و السياسية التي في مجملها يكون لها تأثير واضحاً على الشركات الأجنبية، وإن فعالية هذه التدابير، تتجسد في مدى تكريس ثقة تلك الشركات و إقناعها بتوجيه تدفقات استثماراتها المباشرة إلى دولة دون أخرى هذا من جهة، و من جهة أخرى في مدى التأثير على تلك التدفقات من خلال تعظيم أكبر حصة منها، و جعل آثارها إيجابية إلى أقصى درجة، و الحدّ قدر الإمكان من آثارها السلبية.

وعليه يجب على الدول و خاصة الدول النامية منها بما فيها العربية أن تعمل على تهيئة الأوضاع الحقيقية و الصحيحة لأجل اجتذاب الاستثمار المباشر الأجنبي لكون أن تدفقات هذا الأخير الواردة مرهونة بمدى فعالية مستوى أداء اجتذابه، و لأول مرة أصدر مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة و التنمية مؤشرين هما: مؤشر قياس جاذبية الدول للاستثمار المباشر الأجنبي و مؤشر قياس أداءها وإمكاناتها اتجاهه، ففيما يتعلق بالمؤشر الأول فإن هذا الأخير يقيس الجاذبية الأساسية التي تتمتع بها دولة ما بالنسبة للشركات الأجنبية، إذ يبيّن مؤشر الاستثمار الأجنبي المباشر الوارد قدرة الدولة على اجتذاب استثماراتها، أما المؤشر الثاني المتعلق بقياس أداء وإمكانات الاستثمار المباشر الأجنبي الوارد فيتضمن بدوره مؤشرين هما مؤشر الأداء و مؤشر الإمكانيات، فالأول يقارن نسبة حصة الدولة في التدفقات العالمية منه إلى حصته في الناتج المحلي الإجمالي العالمي، أما فيما يتعلق بالمؤشر الثاني فهو ذلك المؤشر الذي يستند إلى عوامل هيكلية واقتصادية و السياسة العامة، التي يجب أن

تمتاز بالاستقرار و الثبات النسبي مع مرور الزمن و إن تعرضت للتغيير فإن ذلك يكون ببطء شديد. (١)

والسؤال الذي يجب طرحه هنا في هذا المضمار هو: كيف يتسنى للدول أن تبلغ مستوى الارتقاء بهذا الأداء لأجل اجتذابها أكبر حصّة ممكنة من تدفقات الاستثمار المباشر الأجنبي و من ثم تعميق ثقة الشركات الأجنبية أكثر من أجل أن تتخذ قرار الاستثمار فيها، و جعلها مواقع استثمار مؤهلة و جذّابة؟

فالمشكلة أصبحت تتطلب نقاش و تفكير على الصعيد النظري و التطبيقي نظرا لحجم أهميتها في كيفية الحصول على درجة عالية من الوعي الاستثماري "من جهة و من زاوية أخرى كونها تطرح تساؤل حول أهم الظروف المواتية لجلب الاستثمارات الأجنبية المباشرة و ترقيتها وذلك عن طريق تشجيع و تنظيم و حماية كل عمليات الاستثمار من خلال ابرازمختلف التدابير العامة المتعلقة بتحفيزه بغية تدعيمه و ترقيته.

فتكون إجاتنا الأولية من خلال مراعاة أربعة شروط رئيسية و هي التي سيتم تناولها بشكل جوهري في هذا الشأن.

- التدابير العامة المتعلقة باجتذاب الاستثمار المباشر الأجنبي
- الإطار التنظيمي و التحفيز الفعال لتدعيمه و ترقيته
- التدابير المتعلقة بدخول الشركات الأجنبية و استثماراتها
- الشروط الإستباقية و أهميتها في تحسين أداء اجتذابه و الاستفادة منه أكثر

أولاً: التدابير العامة المتعلقة باجتناب الاستثمار المباشر الأجنبي

ثمة شروط متعدّدة يجب أن تراعيها الدول التي تريد فعليا اجتذابه، وهي شروط في عمومها تتعلق بالأوضاع العامة فيها، السياسية، الاجتماعية، الثقافية، و الاقتصادية و التي يجب أن تكون مستقرة و ملائمة لأجل ذلك، إذ أن توافرها ميدانيا و واقعا تساهم في تشكيل مناخا استثماريا يستجيب كمحدّات رئيسية للاستثمار المباشر الأجنبي، و قوى رئيسية لدفع الشركات الأجنبية لتجسيد مختلف النشاطات الاستثمارية فيها إذ أن هذه الأخيرة تؤخذ بعين الاعتبار من طرف الشركات الأجنبية، حيث لا يمكن أن تتصور أن هذه الشركات تعتمد إلى اتخاذ قرارات بشأن مواقع استثماراتها في دولة ما دون الأخرى بدون أن تكون لديها معلومات إيجابية تحفيزية حول أوضاعها، لإيمان تلك الشركات بأنها تؤثر على نشاط استثماراتها.

فلذلك كله على الدول التي تريد اجتذاب الاستثمار المباشر الأجنبي لأجل الإستفادة من مزاياه على الأقل أن تندفع لاتخاذ كل التدابير التي من شأنها تؤدّي إلى خلق بيئة عامة ملائمة له، و هذه التدابير هي التي تتعلق بمختلف الأوضاع السياسية و الأمنية و الاقتصادية... الخ.

أ/ التدابير الخاصة بالأوضاع السياسية و الاجتماعية و الثقافية

يمكن تلخيص مثل هذه التدابير و الترتيبات و فق النقاط التالية:

١- الاستقرار السياسي و الأمني: إن البيئة السياسية التي تتميز باستقرار النظام السياسي، و بدولة القانون، و بتوافر الأمن، و استقرار الوضع الأمني و الطمأنينة كلها عوامل إيجابية تتسم بالأهمية بالنسبة

للشركات الأجنبية وتشجعها على عدم الالتزام بالحدز و التغاضي على الأقل عن الاستثمار في الدول التي تتمتع بها.

٢ – الوضع الاجتماعي و الثقافي: و هو ما يعرف بعامل "نوعية الحياة في الدول المضيفة " أي المستوى الحقيقي الذي يميز الجانب الاجتماعي و الثقافي فيها لكون أن ذلك في حقيقة الأمر يمثل محور اهتمام الشركات الأجنبية بخصوص قرار استثمارها..

إذ تنصب اهتمامات المستثمرين الأجانب (الشركات الأجنبية) على الجانب الاجتماعي و الثقافي للدول المضيفة من خلال تعرفهم على: نمط المعيشة، نظم التعليم و مستوياته، الأمية، نمط الاستهلاك و أذواق المستهلكين معدلات نمو السكان –عدد المواليد و الوفيات و توزيعهم الجغرافي.

بالإضافة إلى حقيقة الوضعية الاجتماعية، الفقر البطالة، و كذلك العادات و التقاليد السائدة، مستوى الإعلام، النقابات العمالية و دورها، اللغات المستخدمة...التاريخ، الدين...الخ.⁽²⁾

ب/ التدابير الخاصة بالأوضاع الاقتصادية و المالية

في هذا الشأن على حكومات الدول المضيفة، و نخص بالذكر الدول النامية أن تعمل على تجسيد تدابير أخرى تخص في عمومها الجوانب الاقتصادية و المالية وأن تحرص أيضا على تفعيل تلك التدابير لأجل أن يكون لها انعكاسات إيجابية على الاستثمار المباشر الأجنبي، و من تم تحسين مستوى الأداء لأجل اجتذابه و التي يمكن تلخيصها فيما يلي:

١ – تفعيل سياسات الاقتصاد الكلي و من تم معالجة كل الإختلالات

التي يحتمل أن تميّزها لكون أن هذه الإختلالات في عمومها قد تؤدي إلى نفور الشركات الأجنبية و صرفها النظر عن الاستثمار في تلك الظروف, في هذه الحالة يجب الأخذ بالحسبان مجموعة من المتغيرات الاقتصادية الكلية حتى يمكن تقييم نظام نمو: توازن الميزانية، توازن ميزان المدفوعات، معدل التضخم، معدل المديونية الخارجية، استقرار أسعار الصرف، الكل يجادل بأن سياسة الاقتصاد الكلي تلعب دورا مهما في تحديد النمو و في جذب الاستثمار المباشر الأجنبي و من ثم السرعة في التكامل العالمي عبر الاندماج في الاقتصاد العالمي.

• و عدم الاستقرار في الاقتصاد الكلي قد يؤثر على التكامل بشكل مباشر، و ذلك عن طريق تأثيره على الاستثمار الأجنبي المباشر و على تدفق رؤوس الأموال الأجنبية الأخرى و على الاستثمار في قطاع التصدير.

• ضبط و تشديد السياسة المالية لأجل تعزيز المالية العامة من خلال التحكم في النفقات العامة و التوجيه الأمثل للإيرادات العامة، و الإدارة الجيدة للمديونية الخارجية، و الإبقاء على الديون الخارجية في المستوى الذي يمكن التحكم فيه بقوة.

• جعل سياسة الاقتصاد الكلي تكبح جماح التضخم، استهدافه ثم التحكم فيه، من خلال الإبقاء على موازنة المالية العامة تحت سيطرة الحكومة أو دفع البنك المركزي إلى القيام بعملية تمويل عجز مفرط من خلال التوسع النقدي...الخ، لأن ذلك يؤثر بشكل إيجابي في تدفقات الاستثمار المباشر الأجنبي.

- وضع سياسة نقدية سليمة، و ذلك لأجل ضبط أسعار الفائدة و عدم المغالاة في أسعار الصرف و جعلها أكثر مرونة.
- المساهمة في تحقيق التوازن المطلوب في ميزان المدفوعات، و التحكم في السياسة الائتمانية.
- التنسيق بين كل تلك السياسات، من أجل تجنب التعارض في الأهداف و الوسائل المستخدمة.

٢- التدابير المتعلقة بشروط الانفتاح الاقتصادي: في هذا الشأن على حكومات الدول المضيفة أن تعمل أكثر على تكريس الإطار القانوني لإجراءات انفتاح اقتصادياتها على الاقتصاد العالمي، ومن تم تسريع وثيرة تجسيدها واقعياً، إذ كلما كانت درجة الانفتاح عالية، كلما أدى ذلك إلى تحسين درجة موائمة الظروف العامة لاجتذاب الاستثمار المباشر الأجنبي، و تتخلص تلك الإجراءات فيما يلي:

– تنشيط النظام البنكي و المالي عبر إصلاح النظام البنكي و المالي عموماً .

– إقرار عملية الخصخصة وتجسيدها، إذ تشكل هذه الأخيرة سمة الانفتاح الاقتصادي

– تحرير التجارة الخارجية و اتخاذ خطوات حقيقية لأجل الانضمام إلى المنظمة العالمية للتجارة.

– تحرير الأسعار و رفع دعم الدولة.

– إفساح المجال أكثر أمام القطاع الخاص، و كذلك دفعه من خلال

إزاحة مختلف العراقيل التي يحتمل أن تعيقه عن مساهمته في دفع عجلة النمو الاقتصادي و تحقيق التنمية.

– التدابير الأخرى المتعلقة بالنظام الجمركي، و عصرنه دور الجمارك.

٣– هناك أيضا تدابير أخرى لا تقل شأنًا عن التدابير التي ذكرناها سالفًا و التي يجب أن تؤخذ على محمل الجد من طرف الدول المضيفة للاستثمار المباشر الأجنبي، إذا ما أرادت فعلا أن تحسّن من أداء اجتذابها له و التي يمكننا تلخيصها فيما يلي:

• إصلاح النظام الجبائي و جعله يتماشى مع متطلبات تحسين الأداء، إذ يستوجب أن يكون هذا الأخير نظاما تنافسيا و واضحا مع ضرورة أن يراعي المعاهدات الضريبية، و أن يتضمن عدد من المزايا حتى يتسنى من جذب الاستثمار المباشر الأجنبي.

• أن يكون هناك قانون للمنافسة يتّسم بالوضوح و بالضوابط المناسبة.

• صياغة قانون يخص حماية الملكية الفكرية و ضرورة أن تتوافق بنوده مع مختلف الاتفاقات بشأن جوانبها المتصلة بالتجارة.

• صياغة قوانين تجارية حديثة وفعّالة و ضرورة أن تدار مختلف الشركات وفقها و وفق معايير محاسبية دولية.

ثانيا: الإطار التنظيمي و التحفيزي لتدعيم و ترقية الاستثمار المباشر الأجنبي

من أجل تدعيم الإدارة القوية في الانفتاح أكثر على الاستثمار المباشر الأجنبي ومن ثم إفساح المجال الواسع لدخول الشركات الأجنبية لأراضي الدول المضيضة والإقامة لأجل تجسيد المشاريع الاستثمارية المختلفة، يستوجب اتخاذ تدابير أخرى من شأنها تدعم أكثر المناخ الاستثماري وتجعله أكثر ملائمة. و تنصب تلك الإجراءات كلها في صياغة الإطار القانوني والتنظيمي والتحفيزي للإستثمار المباشر هي:

- إصدار نصوص قانونية لاجتذاب وترقية الاستثمار المباشر الأجنبي.

- إنشاء هيئة تتولى مهام تدعيمه وترقيته.

- إقرار حوافز مختلفة التي ستمنح للشركات الأجنبية لأجل تحقيق استثمارات مختلفة خدمة لمصالحها

من جهة، ومن جهة أخرى لمتطلبات التنمية الاقتصادية التي تطمح إلي تحقيقها الدول المضيضة انطلاقاً من إيمانها بان الاستثمار المباشر الأجنبي هو عامل من عوامل تحقيقها.

أ/ الإطار القانوني: لا يمكن تصور اندفاع دولة ما إلى دعوة الشركات الأجنبية لأجل الاستثمار فيها في غياب نصوص قانونية تقر بالعملية – دعوة الشركات الأجنبية و من تم تشجيع الاستثمار المباشر الأجنبي – و تعطيها أكثر مصداقية.

إنّ سياسة "الباب المفتوح" أمام الاستثمار المباشر الأجنبي، يجب أن تكون مقننة بموجب نصوص قانونية واضحة، و يجب أن تراعي الشروط الآتية:

• أن تتسم النصوص القانونية ضمن قانون الاستثمار بالوضوح من حيث الدعوة الصريحة للشركات الأجنبية بالاستثمار، الحوافز المقدمة، الضمانات، كيفية تسوية النزاعات – التحكيم –، الهيئة التي تشرف على عملية توجيهه و تنظيميه...الخ.

• ثباتها على الاستثمارات، إذ في هذا الشأن المراجعات أو الإلغاءات التي تجري في المستقبل لا تطبق على المشاريع الاستثمارية التي أنجزت و هي في طور التشغيل إلا إذا طلبت الشركات الأجنبية بذلك.

• و لا يجب أن يشوب قانون الاستثمار الغموض أو يمتاز بثغرات قانونية.

• و أن يكون أداة حقيقية لترجمة السياسات المتبعة إلى إجراءات حقيقية لتحقيق الأهداف المسطرة.

• تلك الشروط السابقة الذكر تبقى غير كافية إذا لم تتبع بإجراء عملي، أين بموجبه يتم فرض تلك النصوص بقوة القانون ميدانيا، و لا يكون ذلك سوى في دولة تتسم بسيادة القانون و بالشفافية.

و منه يفهم إذن أن قانون الاستثمار يجب أن يؤكد الإرادة الحسنة للدولة، و أن يكون فعل قائم على حسن النوايا في الإسهام الممكن للاقتصاد الوطني تجاه الاستثمار مهما تكون طبيعته أو جنسيته إن قانون الاستثمار الذي يتسم بالوضوح و بالشمولية لكل جوانب الاستثمار من النشاطات المصرح بها للاستثمار فيها، و بالمعالجة الحقيقية لكل النزاعات المحتملة عند إنجاز أي مشروع استثماري أو استغلاله...الخ، يمثل قوة دافعة جاذبة للاستثمار بصورة عامة، و

للاستثمار المباشر الأجنبي بصورة خاصة، في حين لو يكون هذا القانون يتسم ببعض الغموض و ببعض الثغرات القانونية، فذلك يمثل قوة طاردة يساهم في جعل المناخ الاستثماري غير جذاب مما يعكس نفور الشركات الأجنبية

و تخوفها عن الاستثمار في الدولة التي ينتسب لها ذلك القانون. (3)

في السنوات الأخيرة أضحت الكثير من الدول النامية تعي تلك الحقيقة، حيث عندما أدركت أن قوانينها فيما يخص الاستثمار تشكل عائقاً حقيقياً أمام الشركات الأجنبية و تحول دون إقرار هذه الأخيرة لها على أنها تمثل مواقع جذابة له، لذلك في ظل تزايد حدة المنافسة الدولية و تعاضمها على جذبها عمدت إلى تنقيحها و تعديلها، إيماناً منها بأنه بقدر نجاح حكوماتها في صياغة نصوص قانونية مناسبة و ملائمة بقدر ما ينعكس ذلك في استجابة المزيد من الشركات الأجنبية و من ثم تعظيم حصتها من تدفقاته تشير الإحصائيات التي بحوزتنا، أنه على مستوى العالمي اتجهت الكثير من حكومات دول العالم نحو تحرير أكثر للأنظمة المتعلقة بالاستثمار إذ وصل حجم الدول التي عملت على ذلك هو ٧٠ دولة سنة ٢٠٠٢ و هذا ما يتضح من خلال الجدول الآتي:

الجدول (١٧) يبين التعديلات التي تحققت بشأن الأنظمة الوطنية

للاستثمار

السنوات	١٩٩١	١٩٩٢	١٩٩٣	١٩٩٤	١٩٩٥	١٩٩٦	١٩٩٧	١٩٩٨	١٩٩٩	٢٠٠٠	٢٠٠١	٢٠٠٢
عدد الدول التي غيرت أنظمتها	٣٥	٤٤	٥٧	٤٩	٦٤	٦٥	٧٦	٦٠	٦٣	٦٩	٧١	٧٠
عدد التغييرات	٨٢	٧٩	١٠٢	١١٠	١١٢	١١٤	١٥١	١٤٥	١٤٠	١٥٠	٢٠٨	٢٤٨
أكثر ملاءمة له	٨٠	٧٦	١٠١	١٠٨	١٠٦	٩٨	١٣٥	١٣٦	١٣١	١٤٧	١٤٤	٢٣٦
أقل ملاءمة له	٢	-	١	٢	٦	١٦	١٦	٩	٩	٣	١٤	١٢

Source: Cnuced, "rapport sur l'investissement dans le monde les politiques d IED et le développement perspectives nationales et internationales", op-cit, 2003, p 6.

ب/ الإطار التنظيمي و التوجيهي:

إن الإقرار الحقيقي لسياسة الانفتاح على الاستثمار المباشر الأجنبي يحتاج إلى إنشاء جاهز يكون قائم بذاته لأجل القيام بمختلف المهام التي تخص تنظيمه، تدعيمه و ترويجه.

إن هذا الجهاز لا يتوقف على مجرد إنشاء هيئة تتولى لوحدها تلك المهام بل يشترط تكثيف الجهود من خلال إشراك وظائف أخرى – أجهزة أخرى تخص التشغيل – و علاقات العمل، السجل التجاري، التهيئة العمرانية، الأملاك العامة، البيئة، الجمارك، الضرائب، البنوك... الخ، ومن ثم استحداث لتنسيق فيما بينها لأجل جهاز محكم يكون قادرا على تولي تلك المهام و باعتبار أن تلك الهيئة أداة فاعلة لتدعيم و ترويج الاستثمار المباشر الأجنبي و متابعتها، فهي تخول لها صلاحية تأدية المهام التالية:

١- تقديم المساعدة و الدعم الكافي للشركات الأجنبية، ومن تم تذليل العقبات التي يحتمل أن تعيقها خاصة عند اتخاذ الإجراءات الإدارية، وذلك من خلال:

• دراسة طلباتها، و إشعارها كتابيا بإستيلاء تراخيص الاستثمار بعد الموافقة عليها.

• مساعدتها و توجيهها من حيث كيفية اتخاذ الإجراءات الإدارية الخاصة بذلك.

• مساعدتها في الحصول على أراضي لإنجاز المشاريع الاستثمارية، وعلى التمويل، و على تحقيق تسهيلات أخرى متنوعة مثل إجراءات

الإقامة... الخ.

٢- منح المزايا و الحوافز حيث يجب أن تلتزم باتخاذ جميع القرارات المتعلقة بمنح الحوافز للشركات الأجنبية طبق للأحكام القانونية و التزامها بنشر تلك القرارات و الإعلان عنها.

٣- مهمة المتابعة و الرقابة و ذلك لأجل ضمان متابعة الالتزامات المتبادلة بين الدولة المضيفة و الشركات الأجنبية، و تتجلى في:

• السهر على احترام الشروط المرتبطة بالحوافز المحصل عليها.

• التأكد من عدم وجود عراقيل ميدانية و إدارية، التي يحتمل مصادفتها عند إنجاز المشاريع الاستثمارية.

• متابعة مدى احترام الشركات الأجنبية التزاماتها، وممارستها في هذا الشأن.

٤- قيامها بالترويج و الإعلام إلى جانب المهام السابقة فإن الهيئة المخول لها صلاحية تنظيم و تدعيم الاستثمار المباشر الأجنبي ملزمة بتجسيد مهام تدخل في نطاق الترويج و الإعلام و التوثيق و هي:

• توفير كل البيانات و المعلومات التي تحتاجها الشركات الأجنبية، وهي معلومات ذات طبيعة تقنية اقتصادية، تشريعية، تنظيمية... الخ.

• تقديم ملفات و منشورات، تخص فرص الاستثمار حسب المناطق و النشاطات.

• تقديم ملفات و منشورات تخص النماذج المماثلة، و النماذج الأخرى الخاصة بالدول الأخرى.

• الترويج من خلال تقديم صورة مفصلة عن الإمكانيات التي تتمتع بها الدول المضيفة، سواء البشرية المادية، الحوافز، الضمانات... الخ.

٥- مهام أخرى تتلخص في:

• المساهمة في تحديد المناطق المراد ترقيتها عن طريق توجيه الشركات الأجنبية للاستثمار فيها.

• تحديد المشاريع المختلفة المتعلقة بالتنمية الاقتصادية، وضع الضوابط اللازمة الخاصة بالحجم، نوعية التكنولوجيا و المردودية... الخ.

• ترقية المواقع التي تقام فيها المشاريع الاستثمارية من طرف الشركات الأجنبية.

و تجدر الإشارة في هذا الشأن إلى أن الهيئة التي تحمل على عاتقها مسؤولية تنظيم و ترقية الاستثمار

المباشر الأجنبي، تحتاج إلى التنسيق في ذلك مع جهات حكومية أخرى بموجب الإستراتيجية المتبعة في تشجيعه و اجتذابه، إلى جانب أن هذه الهيئة كهيكل تنظمي ليس موحدًا لدى كافة الدول إذ أن الأمر في هذا الشأن يختلف من دولة إلى أخرى.

يمكن أن تستعين هذه الهيئة - الوكالة - بالتجارب الدولية في هذا الشأن و أن تضطلع للطرق و المهام التي تمارسها لأجل إنجاح تيسير عمليات الاستثمار المباشر الأجنبي إذ تجدر الإشارة في هذا الشأن أنه بمبادرة مشتركة من مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة و التنمية (الأونكتاد) و منظمة الأمم

المتحدة للتنمية الصناعية (اليونيدو) و مجموعة البنك الدولي تم إنشاء رابطة عالمية لوكالات تشجيع الاستثمار بغية التشجيع على تعزيز تبادل الخبرات و تيسيره في هذا المجال،^(٤) حيث تستخدم هذه

الرابطة شبكة (إيبانت)^(٥) لعرض مختلف أنشطتها و تقديم مختلف الخدمات سواء المتعلقة بالاستثمار

و حتى التسويق الإلكتروني، مع الإشارة إلى أن هناك الكثير من الدول تتسارع إلى الانضمام رسميا إلى هذه الرابطة و من بينها الدول النامية بما فيها عدد من الدول العربية.

ج/ الإطار التحفيزي:

سبق و أن أشارنا إلى أنه من المهام المنوط بهيئة تنظيم و توجيه الاستثمار المباشر الأجنبي هي مهمة منح الامتيازات و الحوافز التي تتخذ أشكال متعددة بغية المساهمة أكثر في تشجيع الشركات الأجنبية على الاستثمار المباشر مختلف القطاعات التي تخص الدول المضيفة.

و تجدر الإشارة في هذا السياق، أن صيغة تحديد الحوافز و شروط منحها تختلف من دولة إلى أخرى، ذلك تبعا لاختلاف الأهداف التي يراد تحقيقها عن طريق الاستثمار الأجنبي، و من ثم فإن الاختلاف في تحديدها و شروط منحها يعكس في حقيقة الأمر أولويات الدول التي تخص النمو الاقتصادي، تدعيم التصدير، استغلال المواد الأولية نقل المعارف، تأهيل الموارد البشرية تنمية المناطق التي يراد ترقيتها و وفق قواعد التنمية و حماية البيئة... و الإنفاق على البحث و التطوير.^(٦) مثلا في الجزائر تم تحديد تلك الحوافز بحسب النظام العام و النظام

الاستثنائي، و في بعض الدول الأخرى نجد ها قد حدّدت تلك الحوافز بحسب المناطق الخاصة المحرومة، المناطق الحرة و المناطق النائية أو المناطق التي يراد جعلها صناعية أو تجارية...الخ.

أما بخصوص الأنواع التي تتخذها تلك الحوافز (الامتيازات) فيمكن توضيحها فيما يلي:

1- الحوافز المالية: تتخلص في النقاط الأساسية التالية:

• إمكانية الحصول على القروض بمعدلات فائدة منخفضة و هذا ما يبرر ما قلناه سابقا في ضرورة إعادة تنشيط النظام البنكي.

• إمكانية تحويل جزء من رأس المال، أو من الأرباح المحققة، و كذلك تحويل الأجور و المرتبات للعمال الأجانب.

• إمكانية الحصول على إعانات مالية لأغراض التوسع في الاستثمارات، أو لأجل تدعيم نشاطات البحث و الدراسات المختلفة المتعلقة بالمشاريع المقامة.

• ضرورة توفير العملة الصعبة، لأن الشركات الأجنبية تحتاج إلى الحصول عليها بكل سهولة و بسرعة لممارسة نشاطاتهم الاستثمارية، و بالتالي يستوجب على الدول المضيضة التي كانت تفرض قيودا صارمة على العملة الأجنبية أن تعمل على إزالتها و أن تحرر الضوابط عليها، إذا ما أرادت فعليا أن تحسّن من أداء اجتذابها للاستثمار المباشر الأجنبي.

وتجدر الإشارة في هذا السياق إلى أن الحوافز المالية هي مرهونة من حيث منحها بمدى توافر الموارد المالية لدى الدول المضيضة إذ يسجل في

إطار الدول ضعيفة الدخل استبعاد كلي لها لكونها تفتقر واقعيًا لتلك الموارد.

٢- الحوافز الضريبية: تتعلق هذه الحوافز من خلال صيغة الإعفاء أو صيغة التخفيض أو في صيغ أخرى. وتجدر الإشارة في هذا الشأن إلى أن تلك الإعفاءات و التخفيضات يمكن أن تكون بصفة مؤقتة أو دائمة و ذلك تبعًا كما قلنا سابقًا للتباين الموجود بين الدول المانحة و أولويتها و ظروفها الاقتصادية.

على كل حال تتلخص تلك الإعفاءات و التخفيضات فيما يلي:

- الإعفاء من ضرائب نقل الملكية عند اقتناء عقارات تدخل في إطار المشاريع الاستثمارية المباشرة التي يراد إنجازها.
- الإعفاء من الضرائب العقارية، الضرائب على الأرباح الصناعية و التجارية.
- إعفاء المشتريات من السلع و الخدمات التي تخص مباشرة المشاريع الاستثمارية من الدعم على القيمة المضافة.
- إعفاء المستخدمين الأجانب من دفع الضريبة على الدخل.
- إعفاء كل السلع المستوردة التي تدخل ضمن متطلبات إنجاز المشاريع الاستثمارية و تشغيلها من الرسوم الجمركية و مختلف الضرائب الأخرى أو تخفيض من معدلاتها.
- تخفيض أو إعفاء الصادرات من الرسوم و مختلف الضرائب.
- حوافز ضريبية أخرى، قد تخصّ المناطق الحرة عموماً... الخ.

على كل تبقى الحوافز الضريبية تشكل عامل من عوامل جذب و تشجيع الاستثمار المباشر الأجنبي، و لكن هذا العامل يمكن أن يفقد معناه في حال غياب العوامل السابقة مثل الاستقرار السياسي، والبنية التحتية، العمالة الماهرة... الخ.

و هناك رأي يؤكد على أن تلك الحوافز الضريبية لا تكون أهم هذه العوامل بأي حال من الأحوال، إذ أن الشركات الأجنبية لا توليها أهمية مقارنة بالعوامل الأساسية الألفة الذكر، لأن تلك الشركات الأجنبية لا تستفيد حقيقة منها إذ لأنها ستخضع لاحقا لضرائب مطبقة في موطنها الأصلي، فذلك يجب على الدول المضيضة أن تبرم اتفاقيات عدم الازدواج الضريبي هذا من جهة، كما يجب عليها أن تتحقق من أثر النظامين الضريبيين للمستثمر الدولي و لها على اتجاهات الاستثمار الدولي من جهة

أخرى، و بالتحديد يجب أن تفاضل الدولة المضيضة بين الإيرادات المتوقعة من الضريبة و التكلفة الاقتصادية لهروب الاستثمار الوافد.^(٧)

هناك أمر في بالغ الأهمية يجب الإشارة إليه في هذا الشأن، هو أن توفير الحوافز المالية و الضريبية للشركات الأجنبية و المحلية تمكن هذه الشركات تعزيز التعاون بينهما في مجال البحث و التطوير و من ثم تشجيع الابتكار، و تصل تأثيرات هذه الحوافز قمتها عندما يتعلق الأمر بالاستثمار الموجه للتصدير.

٣- حوافز مختلفة أخرى: وتتجلى من خلال ما يلي:

• إمكانية امتلاك أراضي، وعقارات مختلفة لإنجاز المشاريع

الاستثمارية بأسعار رمزية، أو منخفضة.

- الحرية الممنوحة للشركات الأجنبية بخصوص عمليات الاستيراد و تخزين السلع، و الخدمات الضرورية لإقامة المشاريع الاستثمارية.
- إمكانية عدم تطبيق قواعد العمل المعمول بها في الدول المضيفة.

ثالثاً: التدابير المتعلقة بدخول الشركات الأجنبية و استثماراتها :

بخصوص العلاقات القائمة بين الدول المضيفة للاستثمار المباشر الأجنبي و الدول القائمة به هي علاقات مبنية على أساس مصالح مشتركة، أين تندفع الشركات الأجنبية للاستثمار فيها لأجل تحقيق الربحية، و التوسع في أسواقها و تحقيق مصالح أخرى في حين تستضيفها الدول المضيفة لإيمانها بأن استثمار تلك الشركات هو دعامة من دعائم نمو إقتصاداتها.

إذن في هذا الشأن هناك الكثير مما يمكن للدول المضيفة أن تفعله من أجل ترقية تلك العلاقة، و تحقيق الأهداف المرجوة من وراءها، وذلك من خلال اتخاذ إجراءات أخرى من شأنها تدعم ثقة الشركات الأجنبية في المناخ الاستثماري المتعلق بها، بمعنى آخر أن تعمل هذه الإجراءات على طمأننة تلك الشركات الأجنبية، ودفعها إلى إزالة المخاوف المحتملة و من ثم عدم ترددها عن اتخاذ قرارات الاستثمار فيها وعليه يفهم على أن تلك العلاقة بين الطرفين تكون مشروطة بضرورة قيام الدول المضيفة بتكريس ثقة الشركات الأجنبية في السياسة المتابعة بشأن تشجيع الاستثمار المباشر الأجنبي و حمايته، و تلك الحماية يتخذ ثلاثة سبل و هي:

-الضمانات التي تقرها الدول المضيفة بموجب قوانين تنظيم الاستثمار .

- الالتزامات الدولية التي تنفذها و التي تخص هذه الضمانات.

- اللجوء للتحكيم الدولي لتسوية النزاعات.

أ/ الضمانات الممنوحة بموجب القوانين الداخلية للدول المضيفة: في البداية نوّكّد أن الضمانات الداخلية هي في حقيقتها ليست موحدة من حيث التحديد و المنح إذ يشوبها التباين تبعا للتباينات التي تميز النصوص القانونية للدول المضيفة و المتعلقة بالاستثمار المباشر الأجنبي.

و على العموم تتخذ الضمانات الممنوحة وفقا للقوانين الداخلية الخاصة بتشجيعه و حمايته ما يلي:

. حماية الشركات الأجنبية من المخاطر المحتملة الوقوع مثل المخاطر التجارية المتمثلة في التقلبات التي تميز مثلا أسعار الصرف، أو معدلات الفائدة... الخ ، إلى جانب المخاطر السياسية.

. ضمان الحرية الكاملة لشركات الأجنبية لأجل إقامة استثمار مباشر أجنبي في إطار النشاطات المختلفة المخولة بموجب النصوص القانونية.

إذ يعتبر مصطلح "الاستثمار"، ذا أهمية خاصة بالنسبة للنصوص المتعلقة بدخول و إقامة المشروعات الاستثمارية لأنها تحدد أنواع الأنشطة التي يسمح للمستثمر الأجنبي أن يقوم بها في الدولة المضيفة للاستثمار و عندما يشتمل المصطلح على كافة الأصول فإن ذلك يفتح اقتصاد الدولة المضيفة لكل أنواع النشاط الاقتصادي، و قد يكون الدولة

المضيفة للاستثمار غير راغبة في فتح كافة القطاعات للاستثمارات الأجنبية و عليه فإن ذلك يستلزم تضمين المصطلح ما يفيد هذا التقييد كما هو الحال بالنسبة للاتفاقية العامة للتجارة في الخدمات التي تجعل الاستثمار حصرا في قطاع الخدمات.^(٨)

• ضمان الحرية التامة لها لأجل تجسيد مختلف أشكال الاستثمار المباشر الأجنبي.

• إلغاء كل أشكال التمييز الخاصة بالشركات المستثمرة عموما و كذلك استثماراتها، إذ يستوجب هنا تجسيد المعاملة العادلة سواء للشركات الأجنبية أو المحلية و عدم التمييز بينها.

• ضمان حرية تحويل جزء من رأس المال و المداخيل (العائدات)....الخ، هو ضمان و في نفس الوقت حافز مالي.

• ضمان حق إما التوفيق أو التحكيم لتسوية النزاع المحتمل الوقوع.

• ضمان حق الشركات الأجنبية في تصفية المشاريع الاستثمارية التي تم إنجازها و استغلالها في الدول المضيفة أو التنازل عنها.

• وأن تدعم مختلف الضمانات الممنوحة للشركات الأجنبية بشبكة من المعاهدات و الاتفاقيات في شأنها.

ب/ الالتزامات الدولية المتعلقة بها:

إن الضمانات المنصوص عليها بموجب قوانين الاستثمار المتعلقة بالدول المضيفة لا تكفي من الناحية العملية لتكريس ثقة الشركات الأجنبية في ضرورة الاستثمار فيها، ومن ثم يجب تدعيمها بالضمانات

التي تنص عليها الاتفاقيات الدولية.

من الناحية الموضوعية تشكل الاتفاقيات الدولية الأداة المستعملة على أوسع نطاق لضمان الحماية الدولية للاستثمار المباشر الأجنبي و تيسيره، و عليه ينبغي على الدول المضيفة، و نخص بالذكر الدول المضيفة النامية التي أبرمت عدد قليل من مثل هذه الاتفاقيات أن تعمل على الالتزام دولياً بحماية و تدعيم الاستثمار المباشر الأجنبي من خلال إبرام عدد آخر من الاتفاقيات التي تتخذ الصيغ الآتية: الاتفاقيات الثنائية، و الاتفاقيات الإقليمية، الاتفاقيات الدولية.

ج/ الإقرار الفعلي لـ"التحكيم"

يجب أن تكون هناك نصوص قانونية داخلية تشير إلى التحكيم صراحة، إلى جانب طرق اللجوء إليه، و ذلك من أجل الاستناد إليها في حال النزاعات المحتملة الوقوع من جراء العلاقة التي ترتبط بينها و بين الشركات الأجنبية بخصوص الاستثمار المباشر الأجنبي و بالتالي اللجوء للتحكيم، يجب أن ينفذ بثلاث طرق و هي:

١- إما أن يتم التحكيم عن طريق قانون الدولة المضيفة و ذلك استجابة للرضا المسبق لطرفي الاستثمار المباشر الأجنبي أي الدولة المضيفة و الشركة الأجنبية المستثمرة فيها، عن طريق لجنة تابعة للدولة المضيفة تتولى مهام تسوية منازعات الاستثمار إما ودياً أو حسمه نهائياً عن طريق التحكيم، أو عن طريق محكمة مختصة.

٢- إما عن طريق ما تشير إليه الاتفاقية الثنائية المبرمة بخصوص ذلك، كأن مثلاً تنص الاتفاقية على تسوية المنازعات المحتملة عن طريق

محكمة مختصة محايدة أو تكون تابعة للدولة المضيفة....الخ.

٣- إما عن طريق إرادة الأطراف من خلال اتفاقيات متعددة الأطراف، أين يشترط من الدول المضيفة أن تنظم و بالتالي تثبت عضويتها في الهيئات الدولية المختصة في شأن ضمان و حماية و تسوية منازعات الاستثمار المباشر الأجنبي.

يمكن القول أن إقرار التحكيم الدولي من طرف الدول المضيفة هو أداة تدعيم سياسة تشجيع و حماية الاستثمار المباشر الأجنبي، إلى جانب ذلك ضرورة إقراره عن طريق صياغة قانون داخلي يشير إليه صراحة بالإضافة إلى ضرورة إبرام اتفاقيات دولية بشأنه.

إن الكثير من الدول المضيفة و خاصة منها النامية أبدت نية حسنة، بل إرادة مقبولة بشأن سياسة الانفتاح أمام دخول الشركات الأجنبية، ولقد تجلّى ذلك من خلال قوانينها المتعلقة بالاستثمار المباشر الأجنبي التي تنص صراحة على الضمانات المقدمة بخصوص دخول الشركات الأجنبية.

و معاملتها و حماية استثماراتها، ومن خلال سعيها المعقول لإبرام اتفاقيات بمختلف الصيغ بشأنها، إلا أن أدائها في ذلك لم يرتق إلى الدرجة العالية و قد يعود ذلك، إما لبعض القيود التي مازالت تفرضها أو اللامبالاة التي تبديها الهيئة المخولة لها قانونا القيام بمهمة تنظيم و توجيه الاستثمار المباشر الأجنبي وعليه يستوجب عليها إذا أرادت فعلا اجتذابه و تحقيق الأهداف المرجوة من ورائه أن تعمل أكثر لتحسين أدائها في هذا الشأن عبر مراعاة الوضع الأمثل لعملية دخول و معاملة الشركات

الأجنبية و حماية استثماراتها، أو على الأقل مراعاة المعايير المحددة الممكنة.

رابعاً: الشروط الإستباقية و أهميتها في تحسين أداء اجتذابه و الاستفادة منه أكثر

إن الرغبة الملحة لاجتذاب الاستثمار المباشر الأجنبي، و ضمان استمرارية تدفقاته الواردة إلى الدول المضيفة من خلال التدابير المتعلقة بالأوضاع العامة، أو الإطار القانوني و التنظيمي، و منح مختلف الحوافز المالية و الضريبية... الخ، بل يجب أيضاً توفير شروط أساسية أخرى هي ما تسمى الشروط الإستباقية، أو ما تعرف بـ " الجيل الجديد من سياسات تشجيع الاستثمار المباشر الأجنبي."

إن تكثيف الجهود الرامية إلى توفير تلك الشروط، بالإضافة إلى كل التدابير السابقة من شأنها تؤدي بالدول المضيفة إلى إمكانية تحسين أدائها في اجتذابه و في استمرارية تدفقاته إليها و من تم الاستفادة من مختلف الفوائد التي يمكن جنيها من وراءه و التي تخدم في عمومها مسيرة تنميتها، إلى جانب ذلك و لأجل الاستفادة أكثر من تدفقات الاستثمار المباشر الأجنبي الواردة، و الزيادة من آثاره الإيجابية و من تم التقليل من آثاره السلبية تستدعي الالتزام بمختلف الإجراءات التي يمكن تجسيدها لغرض ذلك.

وبغض النظر عن الشروط التي تم ذكرها أنفاً فإن توفير الشروط الإستباقية تحسّن من المحدّات الاقتصادية للدول المضيفة و تزيد من ديناميكيته، و التي يمكن تلخيصها فيما يلي:

١) إمكانية الوصول إلى الأسواق الدولية على أساس تفضيلي، حيث هذه إمكانية تعتبر شرطا ضروريا لتعزيز مزايا موقع الدول المضيفة بالنسبة لاجتذاب الاستثمار المباشر الأجنبي الموجه نحو التصدير، و يجب أن تلتزم بذلك الدول النامية إذا ما أرادت فعليا أن تحسّن من أداء اجتذابه، و بالتالي تعظيم فوائدها من الاستثمار المباشر الأجنبي، وهي مطالبة بتعزيز إضافي لهذه الخطوة حتى تتمكن من الوصول إلى أسواق الدول المتقدمة، خاصة فيما يتعلق بمختلف السلع ذات الأهمية التصديرية لها، فمثلا يمكن لدول العربية المطلة على البحر الأبيض المتوسط أن تصل إلى سوق الاتحاد الأوروبي على أساس الإعفاء من الرسوم الجمركية و من نظام الحصص. و في ذات السياق إن النزعة الحمائية، و عدم التركيز على أهمية الإعفاءات الجمركية، و إزالة الحواجز... الخ، هي أساليب مقوّضة فعليا لتلك الفرصة (الإمكانية).

٢) يستوجب على الدول المضيفة أن تنظم إلى الاتفاقيات الإقليمية الخاصة بالتجارة الإقليمية والمصادقة على بنود تحرير التجارة، وإزالة الحواجز التي من شأنها تعيقها، و من تم اندفاعها إلى إتاحة الفرصة للشركات الأجنبية على اختراق الأسواق الإقليمية على أساس تلك الاتفاقيات، كل هذا يؤدي إلى توسيع حجم أسواقها، وكذلك توسيع القاعدة الاقتصادية الخاصة بها.

فمثلا تعتبر الزيادة الكبيرة في الاستثمار الأجنبي المباشر في المكسيك بعد دخول اتفاق أمريكا الشمالية للتجارة الحرة (النافتا) إلى حيز النفاذ دليلا على أن المكسيك أصبحت تعتبر قاعدة مستحسنة للتوريد إلى السوق في الولايات المتحدة. (٩)

٣) إنشاء مناطق تجهيز الصادرات وذلك بغرض تعزيز الاستثمار المباشر الأجنبي و توجيهه نحو التصدير مع ضرورة تعزيز هذه الخطوة بسياسات أخرى تتمثل أساسا في إنشاء هياكل أساسية اللازمة لذلك و تنمية الموارد البشرية. لقد سعت في السنوات الأخيرة عدد من الدول النامية في إنشاء مثل هذه المناطق و نجحت في ذلك من بينها على سبيل الذكر و ليس الحصر سنغافورة، كوستاريكا، الصين في حين سجل إخفاق عدد آخر منها. و لقد تطورت مناطق تجهيز الصادرات في عدد من الدول، حيث أصبحت مناطق لتجميع الوحدات الإلكترونية و البحث و التطوير... الخ بعدما كانت تهيم عليها أنماط الإنتاج التي كانت تتسم بالتكنولوجيا البسيطة و العمالة الكثيفة.

إلى جانب ذلك، من أجل إنجاز عملية " إنشاء مناطق تجهيز الصادرات " و جعلها إطارا تمكينيا للاستثمار المباشر الأجنبي، يجب إقرار بموجب نصوص قانونية تعقبها عملية تنفيذ فعالة، إعفاء الشركات الموجودة في تلك المناطق من ضرائب المبيعات مثلا ورسوم التوريد.

٤) من أجل إتباع أسلوب يستيق الأحداث نحو تحسين أداء الاستثمار المباشر الأجنبي و من ثم امكاناته يجب المضي قدما نحو استهداف الاستثمار المباشر الأجنبي، لأن أسلوب الاستهداف هو عامل لنقل التكنولوجيا، يسمح بالحصول على معارف عالية في القطاع المستهدف، وتجدر الإشارة إلى أن أسلوب الاستهداف قد يخص الصناعات الموجهة نحو التصدير، الصناعات القائمة على كثافة رأس المال أو الصناعات الأخرى، ونجاحها مرهون بمدى توفر المناخ المواتي لذلك، الذي يجب تهيئته بموجب التشاور بين الدول المضيفة و الشركات الأجنبية التي

يحتمل أن تستثمر فيها.

٥) وينطوي استهداف الاستثمار الأجنبي المباشر على الاستفادة من فرص الاستثمار المحتملة في استحداث مجموعات صفقات استثمارية في قطاعات جديدة، ففي فترة السبعينات مثلا استهدفت ماليزيا

الاستثمار الأجنبي المباشر الموجه نحو التصدير في قطاع الإلكترونيات لتصبح دون وجود قاعدة صادرات صناعية مسبقة أكبر مصدر لأشباه الموصلات الإلكترونية في العالم خلال عقد من الزمن.^(١٠)

٦) مدى توافر الموارد البشرية المؤهلة، إذ لم يعد توافر اليد العاملة الرخيصة، وغير الماهرة يشكل أداة لاجتذاب الاستثمار المباشر الأجنبي، بل أضحت الشركات الأجنبية تطالب بشكل متزايد بضرورة تواجدها على الأقل حد أدنى من العمل الماهر في الدول المراد الاستثمار فيها، وعليه يستوجب على الدول المضيفة التي تريد فعلا أن تجد أكثر الأساليب فعالية لجعل مواقعها أكثر جاذبية عبر اتخاذ تدابير إستباقية في هذا الجانب من خلال:^(١١)

• التنسيق بين مراكز التكوين المهني، والقطاعات الاقتصادية من خلال تكييف عمل هذه المراكز مع الاحتياجات المحددة من قبل تلك القطاعات

• التنسيق أيضا بين الجامعات والمعاهد من جهة، والقطاعات الاقتصادية من جهة أخرى.

• الاستعانة بالخبرة الأجنبية من خلال قيامها بتنشئة مراكز تدريب

متخصصة.

• اجتذاب المواهب التي اغتربت في الخارج.

• تخفيف القيود المفروضة على استخدام المستخدمين الأجانب.

كل ذلك، لأجل تأهيل حد أدنى من الإنتاجية والمعارف التقنية والإدارية في تجسيد عمليات الشركات الأجنبية، ومن إمكانيتها في تحصيل المعارف والمهارات التقنيين، واستيعاب تقنيات الإنتاج المستخدمة من طرف الشركات الأجنبية.

(٧) وبخصوص الخصخصة فقد لوحظ أن الكثير من الدول تتسارع لتجسيد عملية الخصخصة كإجراء حتمي للانفتاح على التحولات العالمية، وكأداة هامة لجذب الاستثمار المباشر الأجنبي، لكنه رغم ذلك سجل تباطؤ في وتيرتها، وقد يعود ذلك لأسباب عديدة تتلخص في الشروط المجحفة التي تفرضها الدول المضيفة والتي تصاحب عملية الخصخصة إلى جانب تعدد الهيئات المشرفة عليها مما يؤدي إلى التصادم في القرارات المتعلقة بشأنها، والتي يكون لها انعكاس سلبي، وعليه يستوجب على الدول المضيفة أن تعمل على إسراع وتيرتها انطلاقاً من الإدارة الكفوءة لها.

(٨) يجب توفير نظام اتصال فعال من خلال توفير شبكة من الاتصالات متعددة الوسائل مثل (الهاتف،

الفاكس، الإنترنت... الخ)، إلى جانب تحسين البنية الأساسية من خدمات الطرق، وسائل النقل بمختلف أشكاله، لأن ذلك يساهم بشكل فعال في تحسين المحددات الاقتصادية للدول المضيفة و من ثم التخفيف

من حدة بعض الآثار السلبية المحتملة للاستثمار المباشر الأجنبي. (١٢)

٩) لأجل تحسين أداء اجتذاب الاستثمار المباشر الأجنبي يتطلب أيضا، توفير قاعدة تكنولوجية تركز أساسا على وجود مراكز للبحث والتطوير ومعاهد ومختبرات... الخ، وضرورة صياغة سياسة فعالة في مجال العلم و التكنولوجيا. لأن ذلك يشكل حد أدنى يمنح للدول المضيفة المقدرة على استيعاب التكنولوجيات التي تأتي بها الشركات الأجنبية هذا من جهة، و من جهة أخرى يحسن من المحددات الرئيسية لجعل الشركات الأجنبية تختارها كمواقع جذابة للاستثمار فيها، إلى جانب ذلك يعزز التعاون بين الشركات الأجنبية و المحلية في مجال البحث و التطوير.

١٠) ضرورة تفعيل الحوار بين القطاعين العام و الخاص من أجل التنسيق بينهما و من ثم إنجاح الإستراتيجية المبنية على إشراك الاستثمار المباشر الأجنبي في العملية التنموية.

ولأجل الاستفادة أكثر من فوائد الاستثمار المباشر الأجنبي ومن تم التقليل من آثاره السلبية، يستوجب على الدول المضيفة، و خاصة منها الدول النامية أن تعمل على إقامة روابط متينة وترسيخها، وهي الروابط التي تجمع بين الشركات الأجنبية والشركات المحلية، لأن هذه الروابط تعد بمثابة عاملا من العوامل الأساسية في تحديد الفوائد التي يمكن أن تجنيها من الاستثمار المباشر الأجنبي. (١٣)

و يمكننا إبراز أهمية هذه الروابط من خلال النقاط الأساسية التالية:

— إقامة الروابط من أجل الارتقاء بالمستوى التكنولوجي، لأنها تمثل

أهم قناة لتوزيع المهارات و المعارف التكنولوجية من جانب الشركات الأجنبية عند ارتباطها مع الشركات المحلية؛

— لها أثر مباشر على الموردين المحليين يتمثل أساسا في رفع مستويات إنتاجهم و اليد العاملة المشغلة لديهم. إذ يمكن لهذه الروابط أن تساهم بقدر كافي في الارتقاء بقدرات الموردين المحليين على إنتاج سلع ذات قيمة مضافة. (١٤)

— إمكانية الحصول على خدمات تطوير الأعمال التجارية من خلال التدريب في مجال تنظيم المشاريع، المعلومات، التمويل، مراقبة الجودة، وتقديم النصائح والمشورة... الخ.

يبقى لنا القول في هذا السياق أن هذه الروابط يجب أن تصمم لها برامج تكون تحت إشراف هيئة مستقلة، وأن الأداء الفعلي و القوي لهذه البرامج، مرهون أو لنقول مرتبط بمدى وجود مؤسسات تلعب دور الوسيط من خلال عملها على تطوير التكنولوجيا و الإمداد و التمويل و بناء المهارات، و هذه المؤسسات هي مختبرات الفحص، مراكز البحث و التطوير و كذلك معاهد المواصفات و المقاييس، و أيضا غرف تجارية و صناعية... الخ.

و ينبغي عند صياغة برنامج الروابط من طرف الدول المضيفة وجود تصوّر حقيقي و واضح لكيفية انسجام الاستثمار المباشر الأجنبي مع الإستراتيجية التنموية بشكل عام، كما يجب أن يكون هذا التصور مبني على الدراية التامة بمواطن قوة و ضعف اقتصادياتها و مختلف التحديات التي تواجهها هذه الدول في ظل مرحلة تشهد بروز معالم العولمة،

بالإضافة إلى ذلك يجب أن يكون هذا البرنامج متصديا لاحتياجات المؤسسات المحلية بما فيها احتياجاتها التنافسية. (١٥)

ومما لا شك فيه، أن بعض المحددات الرئيسية للاستثمار المباشر الأجنبي و خاصة في الدول المضيفة له، تكون خارج نطاق تحكّم هذه الأخيرة فيها، و من أبرزها مثلا حجم السوق، الموقع الجغرافي، ومدى توافر الموارد المختلفة مثل المواد الخام، اليد العاملة الماهرة... الخ، إلا أنه لأجل تدعيم السياسة العامة الرامية إلى اجتذاب الاستثمار المباشر الأجنبي تتطلب تكثيف الجهود من طرف حكومات الدول المضيفة لأجل اتخاذ تدابير أخرى لا تقل شأنًا عن التدابير التي ذكرناها سالفًا.

ولقد عرض مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة و التنمية عبر تقريرها السنوي حول الاستثمار العالمي لعام ٢٠٠١ بالاستناد إلى عدد من تجارب الدول، قائمة بالتدابير المحددة و الأساليب المتصلة

بتعزيز الروابط، و التي تتضمن الارتقاء بالقدرات التكنولوجية و صياغة برامج تدريب و توفير المعلومات و غيرها و عمليات المواءمة و هذا ما يتبين بشكل جلي من خلال الجدول التالي:

الجدول (١٨) يبين التدابير المحددة التي تعتمدها الحكومات لتعزيز الروابط

إن مثل هذه التدابير و السياسات العامة التي يجب أن تتسم بدرجة " الوضع الأمثل " تؤثر على الاستثمار المباشر الأجنبي بصورة إيجابية، وهي تستند إلى التجارب الدولية الناجحة وكذلك المعارف المكتسبة. و يتعين التسليم إذن بحاجة الدول النامية إلى تحسين أداء اجتذابها للاستثمار المباشر الأجنبي عبر بذلها المزيد من الجهود لتجعل منها مواقع جذابة له و تسهيل الارتقاء بمستوى الأنشطة القائمة و من ثم إتاحة الفرصة لها لتحقيق أهدافها الإنمائية، لأن الشركات الأجنبية حاليا تركز على المزايا التنافسية للدول المضيفة خاصة المهارات المتوافرة و القدرات التقنية و البنية التحتية إلى جانب مدى توافر الشروط الاستباقية التي تنفذ ميدانيا الدول المضيفة له و خاصة منها الدول النامية.

الخاتمة

من خلال مضمون مداخلتنا نصل إلى مجمل القول أن ، أن الاستثمار المباشر الأجنبي هو حقيقة حركة من حركات رؤوس الأموال الدولية ترجمت حقيقتها في تلك التدفقات الضخمة سواء منها الواردة أو الصادرة، وأن خريطةها أكدت أن مصدرها ثلاثة أقطاب رئيسية هي الولايات المتحدة الأمريكية، أوروبا الغربية، اليابان، بالإضافة إلى تميز اتجاهاتها من خلال تقاطع تلك الاستثمارات خاصة بين تلك الأقطاب، برزت فيها الولايات المتحدة الأمريكية كأول مصدرة وجاذبة له في العالم، و أن التوجه القطاعي تعرض أيضا لتغيرات، أما بخصوص الدول النامية فقد تميز الاستثمار المباشر الأجنبي بصيغة الكولونيالي خلال فترة استعمارها، بالإضافة إلى ضعف تدفقاته الواردة إليها، وبعد استقلالها إلى غاية أواخر السبعينات بقيت تتميز بالضعف وذلك بسبب سيادة مفاهيم و خطابات أملت بالضرورة عليها بأن تكون سياستها الداخلية معادية له و أن يكون الجفاء الواضح بينها و بين الشركات الأجنبية، مع استثناء بعض الدول النامية و من بينها دول جنوب آسيا بالخصوص، ولكن ذلك الحال ما كان ليستمع مع بداية عقد الثمانينات، حيث بالتزامن مع تخطيطها في الاضطرابات الاقتصادية والاجتماعية على مختلف المستويات والتحديات الاقتصادية الجديدة اندفعت معظمها و تسابقت نحو مباشرة الإصلاحات الاقتصادية و تكثيف الجهود من أجل التحرير الاقتصادي ومن ثم تكييف إقتصاداتها مع التحولات العالمية، وهذا ما فسّر الانتعاش النسبي للتدفقات الواردة إليها، لكن على الرغم من ذلك فإن خريطة التدفقات الواردة

أكدت أن عدد قليل من الدول النامية التي نجحت في استقطاب أكبر حجم لها من الحجم الإجمالي الوارد إلى الدول النامية. وإن التزايد النسبي لتدفقاته الواردة إلى الدول النامية، يبرر الأهمية الحقيقية لهذا الأخير في كونه وسيلة تمويلية خارجية بديلة، محرك أساسي لعجلة النمو الاقتصادي في هذه الدول، إلى جانب الفوائد الكثيرة الأخرى على الأقل مقارنة بالقروض الخارجية. و بالتالي عليها إذا أرادت أن تتنافس على استقطاب أكبر حصة منه و أن تجني فوائد كبيرة من وراءه أن تعمل على توفير ظروف مواتية لذلك، تتلخص في الأوضاع العامة المستثمرة، وفعالية التدابير العامة و التنظيمية و التوجيهية و التحفيزية... الخ و أن تكثف من جهودها لتحسين أكثر لأداء اجتذابها و الالتزام بالتدابير التي من شأنها تقلل من آثاره السلبية، إلى جانب ضرورة وضع إستراتيجية واضحة المعالم تبنى أساسا على توفير الشروط الاستباقية، و تعبئة الإمكانيات الوطنية و عدم الاستهانة بها و دفع القطاع العام و الخاص إلى الحوار الجاد والتنسيق بينهما من أجل تحقيق الأهداف المرجوة و بالتالي تطويع الاستثمار المباشر الأجنبي لخدمة اقتصادياتها.

و لا شك أن الدول العربية مثلها مثل باقي الدول النامية اتجهت إلى إقرار سياسة الباب المفتوح أمام الاستثمار المباشر الأجنبي بحكم مجموعة من العوامل منها الداخلية و التي تجلت في عمومها في الاضطرابات الاقتصادية و الاجتماعية... الخ، و في عامل فجوة التنمية بينها و بين الدول المتقدمة – أو على الأقل بعض الدول النامية الرائدة – و عوامل خارجية تجلت في مختلف الضغوطات الخارجية التي دفعت

بها إلى ضرورة التوجه نحو الاندماج في الاقتصاد العالمي و العمل على استقطاب تدفقات الاستثمار المباشر الأجنبي. و بالتالي تولد وعي لديها بضرورة البحث عن سبل جديدة لتدعيم عملية التنمية و كذلك تنويع مصادر الدخل، فتسأقت نحو تغيير موقفها المعادي و المتحفظ تجاه الاستثمار المباشر الأجنبي و إفساح المجال أكثر أمامه، مما كان له انعكاسا على حصيلته فيها بكل المقاييس.

المراجع

(1) Unclad, World investment report 2001- promoting linkages40

(2) Unctad , world investment report 2002, op cit , p 29

(3) Charles Albert mi chalet," la séduction des nations ou comment attirer les investissements" ,édition: economica, paris, 1999, p 73 -74.

(٤) الأمم المتحدة- الجمعية العامة- "تقرير الأمين العام المقدم إلى اللجنة التحضيرية للحدث الحكومي الدولي رفيع المستوى المعنى بتمويل التنمية"، مرجع سبق ذكره، ص ٢٥.

(٥) هي شبكة الاستثمار العالمية التي تم إنشاءها من طرف الوكالة الدولية لضمان الاستثمار (التابعة للبنك الدولي و ذلك سنة ١٩٩٥، و هذه الشبكة تعتبر أكبر موقع شبكي على المستوى العالمي مختص في الترويج للاستثمار و كذلك عرض مختلف فرصه و يقدم مختلف المعلومات في شأن ذلك.

(6) Guerroui- driss et Richet-xavier « les investissement directs étrangers - facteurs d'attractivité et de localisation- », édition: loubkal, paris ,1997, p 44.

(7) النجّار فريد, إدارة الأعمال الاقتصادية والعالمية, مفاتيح التنافسية والتنمية المتواصلة, مؤسسة شباب الجامعة, إسكندرية , مصر ١٩٩٨.

(8) أبوقحف عبد السلام, نظريات التدويل و جدوى الاستثمارات الأجنبية , مؤسسة شباب الجامعة , إسكندرية , مصر , ١٩٨٩.

(9) أبو قحف عبد السلام, اقتصاديات الأعمال و الاستثمار الدولي, مكتبة ومطبعة الإشعاع الفنية, الطبعة الأولى, الإسكندرية, مصر, ٢٠٠١.

(10) أدريانو بينايون , ترجمة , جعفر علي حسين السوداني , عماد عبد اللطيف سالم , العولمة نقيض التنمية - دور الشركات عبر الوطنية

في تهميش البلدان النامية من خلال الاستثمارات المباشرة الأجنبية - ,
بيت الحكمة , الطبعة الأولى, بغداد , العراق , ٢٠٠٢.

(11) القاسمي جاسم بن محمد, التكامل الاقتصادي بين دول مجلس
التعاون الخليجي - إنجازاته و تحدياته مؤسسة شباب الجامعة,
إسكندرية, مصر ٢٠٠٠.

(12) البطريق يونس أحمد, السياسات الدولية في المالية العامة, الدار
الجامعية الإسكندرية, مصر, بدون تاريخ.

(13) الجميلي حميد, دراسات في التطورات الاقتصادية العالمية و
الإقليمية المعاصرة, أكاديمية الدراسات العليا و البحوث الاقتصادية, دار
الشط للأعمال الفنية و الإخراج الصحفي, طرابلس, ليبيا, ١٩٩٨.

(14) أحمد عبد الرحمان يسري , الاقتصاديات الدولية , الدار
الجامعية , الإسكندرية , مصر , ٢٠٠١.

(15) أميرونوف, ترجمة: علي مقلّد تقي عبد الحسين, الأطروحات
الخاصة بتطور الشركات متعدّدة الجنسيات, ديوان المطبوعات الجامعية,
الجزائر ١٩٨٦.